



تقرير بعنوان

تمويل المشروعات الصغيرة .. المعوقات والتحديات

مركز المعلومات والدراسات

يناير ٢٠١٣

الفهرس

الرقم	الموضوع	الصفحة
١.	الفصل الأول: التعريف بماهية المشروعات الصغيرة والمعوقات والتحديات التي تواجهها	٢
٢.	المبحث الأول : تعريف المشروعات الصغيرة وأهميتها	٣
٣.	المبحث الثاني: طرق التمويل للمشروعات الصغيرة	٥
٤.	المبحث الثالث : معوقات التمويل بشكل عام وفي الأردن بشكل خاص	٦
٥.	المبحث الرابع : طرق تطوير عمل مؤسسات تمويل المشروعات الصغيرة	٨
٦.	الفصل الثاني: التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة	١٠
٧.	المبحث الأول : التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة	١١
٨.	المبحث الثاني : البعد الإجتماعي للمصارف الإسلامية وتمويل المشروعات الصغيرة	١٢
٩.	المبحث الثالث : البعد الإقتصادي للمصارف الإسلامية وتمويل المشروعات الصغيرة	١٣
١٠.	المبحث الرابع : حجم التمويل الإسلامي في الأردن	١٣
١١.	النتائج	٢٠
١٢.	التوصيات	٢٢
١٣.	المراجع	٢٣

"الفصل الأول"

التعريف ب ماهية المشروعات الصغيرة

والمعوقات والتحديات التي تواجهها

● المبحث الأول : تعريف المشروعات الصغيرة و أهميتها :

بات في حكم المؤكد أنه لا يمكن التوصل إلى تعريف محدد وموحد للمشروعات الصغيرة والمتوسطة. هذا بالإضافة إلى أن كلمة "صغيرة" و"متوسطة" هي كلمات لها مفاهيم نسبية تختلف من دولة إلى أخرى ومن قطاع لآخر حتى في داخل الدولة. ويتم تعريف المنشآت الصغيرة والمتوسطة اعتماداً على مجموعة من المعايير منها عدد العمال، حجم رأس المال، أو خليط من المعيارين معاً، ومستوى التكنولوجيا المستخدم والنظام الإقتصادي في الدولة وهناك تعريفات أخرى تقوم على استخدام حجم المبيعات أو معايير أخرى.

ويعتبر التمويل من أهم المعوقات والمشاكل التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة حيث تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة صعوبات تمويلية بسبب حجمها وبسبب حداتها وعلية، تتعرض المؤسسات التمويلية إلى جملة من المخاطر عند تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مختلف مراحل نموها. (التأسيس - النمو الأولي - النمو الفعلي - الاندماج). ونظراً لهذه المخاطر تتجنب البنوك التجارية توفير التمويل اللازم لهذه المشروعات نظراً لحرصهم على نقود المودعين.

ليس هناك من شك في أن جميع المشروعات الصناعية على مختلف مستوياتها، وسواء الجديدة منها أو القائمة، إنما تحتاج للتمويل المناسب والمهارات الإدارية الملائمة حتى تنمو وتحقق دخلاً وربحاً مقبولين، وقد أصبح تطور المشروعات الصغيرة يشكل مفتاحاً مهماً لخلق فرص العمل والتنمية الاجتماعية والاقتصادية المتكافئة، وخصوصاً بالنسبة للفئات والمجتمعات الفقيرة والأقل حظاً.

تحتل المشروعات الصغيرة في معظم الأقطار النامية مكانة بارزة في مجمل النشاط الإقتصادي ، وبخاصة في تلك الدول التي تعتمد على القطاع الزراعي ، حيث عدت المشروعات الصغيرة المصدر الأبرز للفقراء في مجال خلق العمالة وتكوين الدخل . وبشكل عام فإن هذه المشروعات ذات ملكية شخصية ، وتفتقر إلى الإطار القانوني ، لكونها تعمل خارج القطاع الإقتصادي المنظم ، ولقد زاد الإهتمام بتلك المشروعات بعد الحرب العالمية الثانية بسبب زيادة الأعباء المالية على الدول التي اشتركت في الحرب لإصلاح الدمار الذي حل بها ، ولذلك قامت بعض هذه الدول بتبني نموذج المشروعات الصغيرة بوصفه نموذجاً تنموياً يهدف إلى الإسهام في عملية إعادة البناء وتطوير اقتصادياتها والنهوض بها^(١) .

هذا وقد زادت الأهمية التي تلعبها المشروعات الصغيرة في حل بعض المشكلات الاقتصادية التي تواجه العديد من الدول ، وتمثل أهمية هذه المشروعات بما تشكله من نسبة إلى إجمالي المشروعات حيث تشكل المشروعات الصغيرة والمتوسطة نسبة كبيرة من إجمالي المشروعات الصناعية ، كما تساهم وبشكل كبير في توظيف الأيدي العاملة وتشكل نسبة لا بأس بها في المساهمة في صادرات الصناعة التحويلية .

وتقوم المشروعات الصغيرة بدور كبير ومهم في امتصاص فائض عرض العمل ، وقدرتها النسبية على إيجاد وتوفير فرص العمل لطالبيها بحجم صغير نسبياً من الإستثمارات دون أن يتناقض ذلك مع تحقيق معدلات مرتفعة من الإنتاج ، فقد بينت دراسة جمعية رجال الأعمال الكنديين أن ٩٥ % من فرص العمل الجديدة في الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٢ وفتحتها المشروعات الصغيرة .

من المزايا العملية لمؤسسات الأعمال الصغيرة تكمن فيما تستطيع هذه المؤسسات أن تؤديه للإقتصاد الوطني النامي (بالذات) من تشجيع طبقة صغار رجال الأعمال والمستثمرين على الاندماج في أعمال التنمية بما يؤهلهم لدور أكبر حجماً كطبيعة مطلوبة من المنظمين والمبتكرين الذين لا غنى عنهم لأي اقتصاد لكي ينمو ويستمر في النمو^(١) .

إن أهم ما تمتاز به الصناعات الصغيرة أنها تقدم القاعدة والمنطلق الضروري لتحقيق النمو الإقتصادي ، ومن ثم التنمية وذلك من خلال إقامة المشروعات التي يجد انتاجها سوقاً رائجة ، وذلك لأنها تلبي حاجة ملحة في الدول النامية ، مما يجعلها قاعدة انطلاق لمشاريع أكثر تقدماً من خلال نموها نمواً طبيعياً متفاعلاً مع البيئة الاجتماعية والإقتصادية وربما السياسية أيضاً ، كما أن هذا المستوى من الصناعة يقدم أفضل التدريب للرياديين الصناعيين وللمدراء الواعدين^(٢) .

هذا ، وتساهم المشروعات الصغيرة في التنمية الاقتصادية عن طريق^(٣) :

- ارتفاع معدلات الإنتاجية في المشروعات الصغيرة بالمقارنة بالعمل الوظيفي الحكومي والعام فالفرد منتج كما هو مستهلك في المشروعات الصغيرة ولكنه ليس من الضروري منتج في الوظائف العامة وبنفس الدرجة .
- ١- تعتبر المشروعات الصغيرة وحدات إنتاجية ومراكز استثمارية تعمل على تعبئة المدخرات الخاصة لتشغيلها في الإقتصاد القومي وتعمل على زيادة كفاءته .
- ٢- تعمل المشروعات والصناعات الصغيرة على زيادة معدل دوران رأس المال وتعبئة هذه الأموال .
- ٣- تشارك المشروعات الصغيرة في توفير عمالة وبالتالي تقضي على البطالة مما يحسن من مستويات الإنماء الإقتصادي والإجتماعي .

- ٤- تعمل المشروعات الصغيرة والصناعات الصغيرة أيضاً على توفير سلع وخدمات للإستهلاك النهائي والوسيط وبالتالي يزيد الدخل القومي للبلاد .
- ٥- يقضي المشروعات الصغير على التضخم عن طريق القضاء على التحويلات المالية الغير منتجة يامتصاصها للإستثمار والتشغيل الإقتصادي .
- ٦- تقضي المشروعات الصغيرة على الإسراف والضياع الإقتصادي في البلاد والإستفادة من الوفورات الإقتصادية الخارجية للمشروعات الكبيرة .
- ٧- تساعد المشروعات الصغيرة على زيادة المبيعات والتوزيع مما يقلل من تكاليف التخزين ومن ثم التسويق ويؤدي إلى توصيل السلع للمستهلك أقل كلفة ممكنة .
- ٨- تحسن المشروعات الصغيرة من الإستهلاك وترشده في بعض الأحيان .
- ٩- تعمل المشروعات الصغيرة على تدريب وبناء طبقة قيادية في المجتمعات .
- ١٠- تعتبر المشروعات الصغيرة نواة للمشروعات الكبيرة في المستقبل .
- ١١- تعتبر المشروعات الصغيرة مناخ مناسب للتجديد والإبتكار والتطوير عكس فرص التجديد في الوظائف العامة لعدم وجود الحافز .
- ١٢- تعتبر المشروعات الصغيرة حلقات توزيع في منافذ التوزيع بين المستهلك و المشروعات الإنتاجية الضخمة .
- ١٣- تقتص المشروعات الصغيرة فوائض الأموال العاطلة والمدخرات والعمل على تشغيلها والمشاركة في أرباحها .

● المبحث الثاني : طرق التمويل للمشروعات الصغيرة :

تعدد طرق ومصادر التمويل للمشروعات الصغيرة ، فهناك التمويل الداخلي من الإحتياجات أو الأرباح المتراكمة في المشروع أو المدخرات الشخصية للمالكين أو الإقتراض والدعم المالي من العائلة أو الأقارب أو الأصدقاء لمالك المشروع ، وهناك التمويل الخارجي الذي يمكن إجماله في البنوك التجارية والمؤسسات الإقراضية الأخرى ، والحصول على الإئتمان من الموردين ، أو الحصول على الدعم المالي بصيغ شتى من المؤسسات المهتمة بدعم المشروعات الصغيرة ، الحكومية منها وغير الحكومية ، أو الحصول على التمويل بزيادة رأس المال بدخول شركاء جدد في المشروع .

إن طرق ومصادر التمويل الداخلية للمشروع الصغير في الغالب لا تسد كل احتياجاته في مراحل تطور حياته المختلفة ، كما أن البعض منها قد يفرض عليه التزامات غير مرغوب بها من المالكين .

فالإحتياجات المالية أو الأرباح المتراكمة عادة غير متاحة في السنوات الأولى للمشروع ، لمحدودية النشاط ولتأثيرات التشريعات الضريبية السلبية على المشروع الصغير ، أما الدعم من العائلة أو الأقارب والأصدقاء فإن لم يكن محدوداً فإنه قد يؤدي إلى التدخل في إدارة المشروع ، لذلك قد لا يميل له المالك .

أما البنوك التجارية ، وخصوصاً المتحفظة منها ، فإنها لا تميل إلى إقراض المشروعات الصغيرة أو الجديدة لكونها أكثر مخاطرة ، وفي الأحوال التي تقدم فيها البنوك التجارية القروض للمشروعات الصغيرة ، فإنها غالباً ما تطلب ضمانات كبيرة التي يتحملها المصرف بما يزيد التكاليف في المشروع الصغير .

تصنف طرق التمويل للمشروعات الصغيرة في المملكة الأردنية الهاشمية^(١) :

- ١- الإقراض التجاري من الموردين أو من المستهلكين بالدفع مقدماً .
- ٢- الإقراض من النظام المصرفي .
- ٣- الإقراض من المصادر غير الرسمية كالعائلة والأصدقاء وغيرهم .
- ٤- الإقراض من المصادر الرسمية الممثلة بالبنوك الرسمية .
- ٥- برامج الإقراض المدعومة من الحكومة الأردنية بما فيها مؤسسات الإقراض المتخصصة ، والمنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية .

● المبحث الثالث : معوقات التمويل بشكل عام وفي الأردن بشكل خاص :

إن محدودية التمويل يمثل تحدياً كبيراً للمشاريع الصغيرة ، ويكمن هذا التحدي في داخل المشروع الصغير ، ويتمثل في أن المالك أو القلة من المالكين محدودو القدرات المالية يسعون جاهدين لتوفير جميع الإحتياجات المالية للمشروع من ممتلكاتهم الشخصية ، وتكون لديهم صعوبة في الحصول على التمويل الملائم والكافي من خارج المشروع .

وجدير بالذكر ، أن أشكال التحدي المالي الذي تواجهه المشروعات الصغيرة لا تقتصر على الحصول على التمويل ، بل قد تتمثل في نمط التمويل ، فالمشروعات الصغيرة قد تحصل على القروض قصيرة الأجل أو التسهيلات الإئتمانية ذات الأمد القصير ، في حين تبرز حاجتها لتمويل رأس المال الثابت ، وليس العامل .

وتواجه المشروعات الصغيرة بشكل عام صعوبات في الحصول على الأموال المطلوبة لآجال متوسطة وطويلة بسبب صغر حجمها وضعف الثقة في مستقبلها ، وحتى لو تمكنت هذه المشروعات من الحصول على التمويل اللازم فإن تكلفة الحصول عليه تكون عادة مرتفعة لا تسمح لها باستخدامه بصورة مريحة^(١) .

وبالنسبة للمشروعات الصغيرة في الأردن فإنها تواجه التحدي المالي بكل أوجهه وأبعاده ، حالها في ذلك حال المشروعات الصغيرة في البلدان النامية ومن هذه المعوقات والتحديات^(٢) :

- ١- ارتباط المشروعات التمويلية في أذهان المجتمعات المحلية بمفهوم الهبات والمساعدات .
- ٢- ضعف التوجه والإتجاه لدى المجتمعات المحلية نحو الإستثمار والإنتاج والعمل .

- ٣- ارتفاع المنافسة وضعف الإمكانيات والقدرات التنافسية .
- ٤- عدم المصدقية في تطبيق المشروعات الممولة من صناديق الإقراض .
- ٥- قصر فترة تمويل المشروعات بالمقارنة مع الوقت اللازم لتأهيل المجتمعات المحلية لتنصبح قادرة على إدارة هذه المشروعات ذاتياً .
- ٦- عدم وجود برامج إقراض مبرمجة قادرة على توفير فرص عمل كاملة ودخل كاف .
- ٧- ضعف التنسيق بين المؤسسات الأهلية والحكومية العاملة في مجال المشروعات الصغيرة في المنطقة الواحدة .
- ٨- ضعف الوصول إلى المجتمعات النائية .
- ٩- تعثر بعض المشروعات بسبب عدم وجود دراسات للجدوى الاقتصادية أو حجم وطريق التسويق .
- ١٠- نظرة البنوك التجارية للمشاريع الصغيرة بأنها عالية المخاطر وأن نسبة إمكانية فشلها وتعثرها عالية ، مما يجعلها تتردد في التعامل مع أصحاب المشروعات الصغيرة .
- ١١- نقص الخبرة لدى أصحاب المشروعات الصغيرة في أساسيات المعاملات المصرفية مما يشكل عقبة أمامهم في التوجه إلى المصارف التجارية للإقراض .
- ١٢- الضغط الاجتماعي الذي تواجهه المصارف التجارية في حالة تصفية المشروعات الصغيرة اذا تعثرت أو عجزت عن السداد .
- ١٣- لجوء بعض المستفيدين إلى تغيير أهداف القرض ، فهناك بعض المستفيدين يقومون بالإقراض لفتح مشروع صغير ولكنهم بعد الحصول على التمويل يقومون بصرف هذه الأموال على بنود أخرى مثل تزويج أبنائهم .
- ١٤- الإرتفاع النسبي لمعدلات الفائدة على القروض الموجهة للمشاريع الصغيرة .
- ١٥- تمسك مؤسسات الإقراض بكثير من الضمانات واللوائح لإرتفاع مخاطر الإقراض لهذه الفئة مما يرهق أصحاب المشروعات الصغيرة .
- ١٦- تشدد مؤسسات التمويل في عدم توفير فترات سماح للمشاريع الصغيرة و في أساليب السداد ومجالات استخدام القرض .
- ١٧- عدم قدرة أصحاب المشروعات الصغيرة في كثير من الأحيان على توفير الضمانات للمؤسسات المالية .

● المبحث الرابع : طرق تطوير عمل مؤسسات تمويل المشروعات الصغيرة :

إن وجود المؤسسات المهتمة بدعم المشروعات الصغيرة هو أحد الخيارات لتطوير ودعم المشروعات الصغيرة ، إلا أن إنشاء مثل تلك المؤسسات يعتمد على السياسات والتوجهات الحكومية في الغالب ، وربما يكون نشاطها محدوداً خصوصاً في البلدان النامية ، و من جانب آخر فإن المشروعات الصغيرة في اتجاهها إلى التمويل تدخل شركاء جدد لزيادة رأس المال الذي قد لا يكون متاحاً في المراحل الأولى لنشوء وتطور تلك المشروعات، للمخاطرة العالية في الإستثمار في ذلك النوع من المشروعات ، وعندما يكون متاحاً فإن المالكين قد لا يميلون إليه ، لأنه يؤدي إلى فقدهم للسيطرة الشخصية على المشروع ، ويذهب البعض إلى تشجيع هذا النوع من التمويل للمشروعات الصغيرة ، انطلاقاً من الفشل الذي واجهته المداخل القديمة المتمثلة في أشكال برامج المساعدة للمشروعات الصغيرة التي تدعمها الحكومات^(١) .

لقد تبنت الحكومة الأردنية مؤخراً عدة برامج لتنمية المشروعات الصغيرة بهدف التوسع في تقديم الخدمات التمويلية والفنية و الإدارية لها ، لتمكين الفئات المستهدفة من إنشاء أو توسيع مشاريعهم الصغيرة ، من خلال ستة استراتيجيات أساسية هي^(٢) :

- ١- تطوير القدرات المؤسسية والفنية للهيئات الحكومية وغير الحكومية العاملة في مجال تنمية وتمويل المشروعات الصغيرة .
- ٢- تفعيل دور القطاع المصرفي في تقديم الخدمات التمويلية للمشروعات الصغيرة .
- ٣- تطوير المناخ الإستثماري والإقتصادي للمشروعات الصغيرة .
- ٤- دعم الجهود نحو توفير الخدمات الإستثمارية والتدريبية المساندة للمشروعات الصغيرة في مختلف المحافظات .
- ٥- دمج مصادر التمويل المتاحة تحت مظلة واحدة لتفادي الإزدواجية في التمويل الحكومي ، وضمان وصوله لأكبر شريحة من المستفيدين .
- ٦- إنشاء الهيئة العليا للمشروعات الصغيرة ، فمن خلالها يمكن تطوير وتنظيم القطاع من حيث التمويل والتخطيط والتسويق ، وبها تصبح المشروعات الصغيرة ضمن الإطار الإقتصادي المنظم .

(١) الأسكوا ، قدرة المشروعات الصناعية الصغيرة والمتوسطة على الابتكار في بلدان مختارة من منطقة الأسكوا ، نيويورك ، ٢٠٠٢ ، ص ٤ .

(٢) الوادي ، د. محمد حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٣٧ .

ولقد تمخض عن برامج تنمية المشروعات حزمة الأمان الإجتماعي ، الذي يشكل برنامج تنمية وتمويل المشروعات الصغيرة أحد العناصر الرئيسية لها .

والمؤسسات التمويلية في هذا البرنامج هي كل من ^(١):

- ١- الشركة الأهلية لتنمية وتمويل المشروعات الصغيرة .
- ٢- الشركة الأردنية لتمويل المشروعات الصغيرة .
- ٣- صندوق إقراض المرأة .
- ٤- مؤسسة الإسكان التعاونية .

"الفصل الثاني"

التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة

١. المبحث الأول : التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة :

نظراً للإفتقار إلى الضمانة ، ومشكلات المعلومات غير النظامية ، وغير المتناسقة . فإن المشروعات الصغيرة لا تستطيع الحصول على التمويل المطلوب من المصادر التقليدية .

غير أن المنشآت المالية المتخصصة بالمشروعات الصغيرة التي برزت مؤخراً تقدم اليوم التمويل المطلوب لنسبة صغيرة من هذه المشروعات ، مما أدى إلى ارتفاع دخولها وثروتها ، فالمنشآت المتخصصة بتمويل المشروعات الصغيرة المستندة في أنشطتها إلى إيداعات تحققت من العمل الجماعي بينها ، تقدم اليوم ضمانات اجتماعية وتقلل من مشكلات عدم التناسق في المعلومات ، وتؤمن نسب نمو ملحوظة للمشروعات الصغيرة .

ثم أن معظم هذه المنشآت ما يزال غير إسلامي في طبيعة عمله ، وإلى جانب فرض الفوائد على تمويل هذه المشروعات المالية غير الإسلامية تعمل في أطر علمانية ، وبالمقابل بدأ عدد قليل من المنشآت الإسلامية عمله في بعض الأقطار ، ولكن أنشطتها ما تزال محدودة جداً^(١) .

وآخذاً في الإعتبار الدور المحوري الذي يلعبه تمويل المشروعات الصغيرة من حيث التخفيف من وطأة الفقر ، فقد تم تأسيس العديد من المنشآت الإسلامية في العديد من الأقطار ، فالمنشآت الإسلامية هذه تحتفظ بالتوجه الإيداعي والتشغيلي للمنشآت المالية التقليدية ، ولكنها توجه برامجها في إطار القواعد والقيم الإسلامية ، غير أن المنشآت المالية الإسلامية المتخصصة بتمويل المشروعات الصغيرة قد تضم موجودات ومطلوبات أكثر تنوعاً ، فمثلاً ، على جانب الموجودات ، هناك العديد من صيغ التمويل التي يمكن استخدامها في حين أن جانب المطلوبات قد يتضمن مصادر الزكاة والوقف... الخ ، إلى جانب ذلك ، فإن المضمون الإسلامي لبرنامج التمييز الإجتماعي يستطيع بناء رأس المال الإجتماعي اللازم لنجاح عمل وفعاليات منشآت تمويل المشروعات الصغيرة .

فالمنشآت المالية الإسلامية المتخصصة بهذا التمويل تتمتع بخصائص متأصلة تساعد في التخفيف من المشكلات التي تواجهها المنشآت التقليدية المقابلة لها ، إذا أنه من خلال استهداف الوحدة العائلية ، بدلاً من مجرد النساء الأعضاء في الأسرة ، فإنه يمكن تدنية المشكلات النابعة عن الإختيار غير الملائم والمخاطر المعنوية للحاصلين على الأموال وغير المستخدمين لها للأغراض المحددة .

أضف إلى ذلك أن التمويل الإسلامي يتضمن المعاملة الحقيقية (بالسلع والخدمات) بدلاً من مجرد صرف النقدية للمقترض ، وبالتالي التخلص من مشكلة توجيه الأموال نحو الإستخدامات غير المتعاقد عليها ، ثم أن طبيعة رأس المال الإجتماعي المتأصل في البرنامج الإسلامي للتنمية الإجتماعية يمكن أن يقلل من نسب النكول ، بسبب التكافل والتضامن بين أعضاء المجموعة ، بحيث أن المستفيدين يرون في الإلتزام بالتسديد المنتظم واجباً دينياً بالوقت ذاته .

كل هذه العوامل تؤدي إلى تحسين ربحية المنشأة الإسلامية المتخصصة بتمويل المشروعات الصغيرة وتزيد من احتمالات ديمومتها .

هذا ، ويمكن دراسة دور المصارف الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة من جانبين هما :
*البعد الإجتماعي للمنشآت الإسلامية .
*المبرر الإقتصادي لهذا التمويل .

٢ . المبحث الثاني : البعد الإجتماعي للمصارف الإسلامية وتمويل المشروعات الصغيرة :

هناك جانبان لعمليات المصارف الإسلامية هما : الجانب الآلي ، والجانب الروحي ، فالأول يرتبط بالوفاء بالمتطلبات القانونية الإسلامية في تنفيذ العمليات ، في حين يرتبط الآخر بالإيمان (أو المعتقد) فأية منشأة (بما فيها المنشآت غير الإسلامية) يمكن أن تنفذ الآليات الإسلامية ، من خلال تقديم التمويل المتوافق مع العقود والمعاملات الإسلامية ، كما أن هناك بعض الأشكال المختلفة للمنشآت المالية التقليدية التي تقترب من المنشآت المالية والإسلامية ، مثل الصناديق المشتركة وأمانات المشاركة في الملكية التجارية ، لأنها تتعامل بصيغ تقترب من الصيغ الإسلامية ، ولكن ذلك لا يجعلها إسلامية .

تتمثل القاعدة الفلسفية للمكون الإيماني للمصارف الإسلامية في تحقيق العدل (العدالة الإجتماعية) والإحسان ، وتدعو هذه المفاهيم إلى الإهتمام بمؤلاء الذي لا يمكن تلبية احتياجاتهم في السوق والذين لا يستطيعون لعب الأدوار مقابل قوى السوق أو الذين لا يمتلكون الوسائل التي تمكنهم من استغلال الفرص الإقتصادية حولهم ، بسبب ذلك فإنه من الواجب على المصارف الإسلامية أن تتضمن الجوانب الإجتماعية في عملياتها إلى جانب الممارسات المصرفية الإعتيادية .

السؤال هنا هو عن الكيفية التي يمكن بها للمصارف الإسلامية أن تؤدي دورها الإجتماعي المرتجى ، يمكن أن تطرح هنا مجالات مثل "القرض الحسن" ، وتمويل السكن ، وتلبية الإحتياجات الأساسية ، وتشجيع وتمويل أرباب العمل الصغار ، ويمكن لكل هذه الجوانب أن تعطى من خلال برنامج متكامل يركز على تمويل المشروعات الصغيرة

٣. المبحث الثالث : البعد الإقتصادي للمصارف الإسلامية وتمويل المشروعات الصغيرة :

يتمثل التخصص الأساسي للمصارف الإسلامية في تمويل الأنشطة الإنتاجية ، وعليه ، فإن تمويل المشروعات الصغيرة يعتبر امتداداً أو توسيعاً لقاعدة عملاء هذه المصارف ، إذ أن لديها الموارد البشرية الماهرة التي تمتلك الخبرات اللازمة لتحديد المجالات التي تؤدي إلى تمويل عمليات المشروعات الصغيرة ، فمن خلال استخدام صيغ التمويل الإسلامي وتوجهاتها ، يمكن للمصارف الإسلامية التخفيف من حالة عدم تناسق المعلومات التي تواجهها المصارف التقليدية ، ثم أن الإفتقار إلى الأموال والخبرات والمهارات التي تحد من قدرة المنشآت المالية الإسلامية على تمويل المشروعات الصغيرة قد عولجت بالمصارف الإسلامية ، كما تستطيع هذه المصارف ومن خلال شبكة فروعها تقديم خدماتها بتكلفة تقل عن المنشآت المالية الإسلامية الأخرى ، هذا إلى جانب أنها تستطيع تمويل المشروعات الصغيرة بدون تكلفة مالية إضافية مما يدعم الدعوة لإضطلاع المصارف الإسلامية بهذا الدور .^(١)

٤. المبحث الرابع : حجم التمويل الإسلامي في الأردن :

يعتبر التمويل العامل الأبرز في تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة وينبغي للمصارف الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية أن تساهم في تمويل تلك المشروعات لأثرها المباشر على الممولين وعلى الإقتصاد سواء من حيث نسبة ما تموله من جهة أو من حيث الكيفية التي تمول بها ، إن الواجب المناط بتلك المصارف والمؤسسات كما هو معن عنها يتمثل بقدرتها على المساهمة في تمويل المشروعات الصغيرة حيث أمكن ويجب عليها مراعاة هذا الجانب ، وقد استثنى من الدراسة البنك العربي الإسلامي الدولي الأردني وذلك لعدم وجود برامج تمويلية للمشروعات الصغيرة فيه ، ومن أهم هذه المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية التي يمكن اعتبارها دراسة وتحليلاً ما يلي :

أولاً : البنك الإسلامي الأردني :

بدأ البنك الإسلامي الأردني برنامجه الخاص بتمويل المشروعات الصغيرة ، عندما استحدث برنامجاً خاصاً بتمويل المهنيين والحرفيين والصناعات الصغيرة ، وقد باشر البنك أعماله في هذا البرنامج في عام ١٩٩٤ م .^(٢)

وتضمنت سياسة التمويل والإستثمار لدى البنك تمويل الفئات التالية :

- ١- صغار المستثمرين وأصحاب الأعمال الصغيرة لتنمية أعمالهم .
- ٢- تمويل الحرفيين لتمكينهم من إيجاد فرص عمل ودخل .

أما بالنسبة للقطاعات المستهدفة من هذا البرنامج ، فإنه يمح التمويل إلى خريجي المعاهد والجامعات والحرفيين والمهنيين والفنيين الذين تتوافر لديهم الخبرة الكافية وذلك في جميع الأنشطة الاقتصادية بما يوافق أحكام الشريعة الإسلامية وسواء كان المشروع جديداً أو قائماً ، ويبلغ الحد الأعلى للتمويل (٢٠٠٠٠) دينار أردني ويمكن أن يزداد باستمرار إذا ما ثبت نجاح المشروع .

بدأ البنك الإسلامي في عام ١٩٩٤ م في نطاق الدور التنموي والإجتماعي له ومساهمة منه في الحد من البطالة بتطبيق سياسة جديدة للأخذ بيد الحرفيين والمهنيين والعاطلين عن العمل بتقديم التمويل بأسلوب المشاركة إضافة إلى التمويل الذي يتم تقديمه إلى هذه الفئة بأسلوب المراجعة ويتم تخصيص مبلغ من أموال البنك الخاصة لإستثمارها في هذا المجال ، ولكن في عام ٢٠٠١ م أصبح التمويل بأسلوب المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك فقط ضمن برنامج يسمى (تمويل الحرفيين والمهنيين والصناعات الصغيرة والمتوسطة وفق صيغة المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك)، ويتضمن هذا البرنامج المزايا الآتية :^(١)

- ١- الممول شريك للبنك في الربح والخسارة .
- ٢- يقدم البنك الخبرة الإدارية والمالية اللازمة مجاناً لطالب التمويل .
- ٣- الممول غير ملزم بتسديد قسط شهري .
- ٤- يوزع صافي العائد إلى ثلاث حصص :حصة لصاحب المشروع نظير الجهد ،حصة للبنك نظير أمواله المستثمرة في المشروع ، حصة لصاحب المشروع تخصص لشراء مساهمة البنك في رأس مال المشروع .
- ٥- يقدم البنك الخدمة لأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال فروع البنك التي تغطي معظم أنحاء المملكة .

وبناءً على ذلك فإن الجدول التالي يبين المبالغ الممنوحة وعدد المشروعات الصغيرة والمتوسطة الممولة بهذا البرنامج :

الجدول رقم (١)

المشروعات الصغيرة والمتوسطة التي مولها البنك الإسلامي الأردني من ١٩٩٥ - ٢٠٠٤ بالدينار الأردني

السنة	مبلغ التمويل الممنوح مشاركة	مبلغ التمويل الممنوح مراجعة	عدد المشروعات	نسبة المشاركة *	نسبة المراجعة **
١٩٩٥	١٠٠,٠٠٠	١,٧٠٠,٠٠٠	٨	١,٣%	٠,٦%
١٩٩٦	١٧٠,٠٠٠	١,٩٠٠,٠٠٠	٥	١,٦%	٠,٦%
١٩٩٧	٨١,٠٠٠	٧٠٤,٠٠٠	٦	٠,٨%	٠,٣%
١٩٩٨	٥٧,٠٠٠	٢٧٥,٠٠٠	٣	٠,٥%	٠,١%
١٩٩٩	٧٤,٠٠٠	٢٣٢,٠٠٠	٤	٠,٧%	٠,١%
٢٠٠٠	٤٣,٠٠٠	٢٨٤,٠٠٠	٤	٠,٤%	٠,١%

٢٠٠١	٨٦٠٠٠	-	٢	٠,٧%	-
٢٠٠٢	٢٠٠٠٠	-	٢	٠,٢٥%	-
٢٠٠٣	٨١,٥٠٠	-	٦	٠,٦%	-
٢٠٠٤	٣٧٥,٠٠٠	-	١٦	٣%	-
المتوسط	-	-	٥٦	٠,٩%	٠,٣%

المصدر : البنك الإسلامي الأردني ، التقرير السنوي للأعوام ١٩٩٥ - ٢٠٠٤ .

*نسبة المشاركة من إجمالي المشاركات في البنك .

**نسبة المراجعة من إجمالي المراجعات في البنك .

يتضح من الجدول السابق ما يلي :

- ١- تناقص مبلغ التمويل بأسلوب المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك وبالتالي تناقص أعداد المشروعات .
- ٢- في عام ٢٠٠٤ تم تمويل (١٦) مشروعاً وبلغ إجمالي التمويل المقدم حوالي (٣٧٥٠٠٠) ديناراً ، أما عدد المشروعات التي استفادت من هذا البرنامج حتى نهاية عام ٢٠٠٤ فكان (٥٦) مشروعاً .
- ٣- أما بالنسبة لتمويل المشروعات عن طريق أسلوب المراجعة للآمر بالشراء فقد حظي بمبالغ أكبر حيث تراوح بين (١٩٠٠٠٠٠ - ٢٣٢٠٠٠٠) دينار ، ولكن يلاحظ أن المبالغ الممنوحة كانت متناقصة في غالبية السنوات .
- ٤- وفي عام ٢٠٠١ لم يتم تمويل أي من المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلا بأسلوب المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك فقط ، بعيداً عن أسلوب المراجعة للآمر بالشراء .
- ٥- شكلت نسبة التمويل الممنوح بأسلوب المشاركة ما نسبته ٠,٩% بالمتوسط من إجمالي المشاركات .

والذي يظهر من التحليل السابق أن دور البنك الإسلامي الأردني في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة كان ضئيلاً ، ويقتصر على التمويل ضمن برنامج تمويل الحرفيين الذي يتجاوز تمويله لها مليوني دينار طيلة عشر سنوات من بداية البرنامج وحتى عام ٢٠٠٤ .

ثانياً : مؤسسة إدارة وتنمية أموال الأيتام :

بينت المادة رقم (٤) من قانون المؤسسة المؤقت رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٢ أن المؤسسة تسعى لتنمية أموال الأيتام واستثمارها في كافة وجوه الإستثمار المشروعة التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية ، ومنها على سبيل المثال (١) :

- ١- تطبيق وسائل الإستثمار الإسلامية كالمراجحة والإستصناع والمضاربة والمشاركة المتناقصة والمساقاة والمزارعة وغيرها .
- ٢- المساهمة في الشركات التي تكون فيها مسؤولية المساهم محددة بمقدار مساهمته .
- ٣- إقامة المشروعات التنموية أو المشاركة فيها .
- ٤- تمويل المشروعات الإقتصادية والإجتماعية الفردية والجماعية .
- ٥- إنشاء الأبنية وشراء العقارات من أراضي وأبنية لبيعها أو تأجيرها .
- ٦- الإيداع في الحسابات الإستثمارية لدى البنوك الإسلامية .

بدأت المؤسسة في عام ١٩٨٨ بتمويل المشروعات الصغيرة ، وذلك عن طريق أسلوب المراجحة للآمر بالشراء فبدأت بإستثمار مقداره (١٥٠٩٣١) ديناراً وقد توسعت في منح التمويل للمشروعات الصغيرة وهناك معايير لفئات التمويل لديها (٢) .

- ١- المشروعات التي صافي تمويلها ٢٠٠٠٠ دينار فما دون "مشروعات صغيرة" .
 - ٢- المشروعات التي صافي تمويلها ٢٠٠٠٠ إلى ٤٠٠٠٠ دينار "مشروعات متوسطة" .
 - ٣- المشروعات التي صافي تمويلها أكبر من ٤٠٠٠٠ دينار "مشروعات كبيرة" .
- والجدول رقم (٢) يبين عدد معاملات المراجحات وقيمتها التي قدمت فعلاً للمشاريع الصغيرة من عام ١٩٩٤ - ٢٠٠٤ :

عدد معاملات المراجحات وقيمتها التي قدمت فعلاً للمشاريع الصغيرة من عام ١٩٩٤ - ٢٠٠٤

السنة	إجمالي الاستثمار والتمويل	عدد المشروعات	إجمالي التمويل المقدم	نسبة التمويل المقدم من إجمالي التمويل
١٩٩٤	٣٧٣٦٨٥٨٥	١٨٨٩	٦٤٩٠٨٨٨	%١٧,٤
١٩٩٥	٣٩٩٥٨٨٣٨	١٥٥٩	٤٩٩٣٨٧٧	%١٢,٥
١٩٩٦	٤٢٩٧٧١٣	٢١٩٨	٨١٠٥٩٢٠	%١٨,٨
١٩٩٧	٤٤٣٨٤٩٣٩	٣٠٦٠	١٠٠٨٧٩٤٧	%٢٢,٧

١٩٩٨	٤٧١١٣١٠٥	٤١٢٢	١٣٢٧٣١٩٤	%٢٨,١
١٩٩٩	٤٨٩٥٩٣١٠	٤٧٣٩	١٣٩٤٨٢٨٠	%٢٨,٤
٢٠٠٠	٥٤٠١١١٧٢	٤٩٠٤	١٣٤٥٢٠٩٦	%٢٥
٢٠٠١	٥٤٧٧١٨٩٩	١٣٥٤	٣٨٤٢٦٦١	%٧
٢٠٠٢	٦١٦٩٠٧٧٥٤	٣٤٥٩	١٣٦٨١٤٠٣	%٢٢,١
٢٠٠٣	٦٩٠٠٠٨٠٠٠	٥٧٦٨	٢٦٩١٥٨١٣	%٣٩
٢٠٠٤	٧٩٠٠٠٣٠٠٠	٥٢١٩	٢٤٦٧٠١١٤	%٣١
المتوسط	-	-	-	%٢٥,٢

المصدر : مؤسسة إدارة وتنمية أموال الأيتام ، الكتاب السنوي للأعوام ١٩٩٤ - ٢٠٠٤ .

يلاحظ من الجدول رقم (٢) أن أعداد المشروعات الصغيرة نقصت في العام ١٩٩٥ مقارنة في العام الذي سبقه، من ١٨٨٩ مشروعاً صغيراً في العام ١٩٩٤ إلى ١٥٥٩ مشروعاً في العام ١٩٩٥ وبصافي تمويل مقداره ٣٩٩٥٨٨٣٨ وبنسبة ١٢,٥% من إجمالي الإستثمار والتمويل للمؤسسة. وابتداءاً من العام ١٩٩٦ حتى العام ٢٠٠٠ شهدت تعاملات المؤسسة ارتفاعاً في أعداد المشروعات حيث بلغ عدد هذه المشروعات في العام ٢٠٠٠ ٤٩٠٤ مشاريع، مقارنة ب ٢١٩٨ مشروعاً في العام ١٩٩٦ .

أما في العام ٢٠٠١، فقد لوحظ تناقص حاد في أعداد المشروعات وبالتالي في إجمالي التمويل المقدم لصالحها حيث بلغ عدد المشروعات (١٣٥٤) مشروعاً ممولاً بتناقص ملحوظ مقداره (٣٥٥٠) مشروعاً عن السنة التي سبقتها. مما يعني وجود فجوة كبيرة في هذا العام في أعداد المشروعات. وقد تبين أن السبب هو حدوث تغير في الإدارة العليا منع من تمويل المشروعات الصغيرة من خلال زيادة التشدد في طلب الضمانات مما جعل الممولين يجمعون عن طلب التمويل، وقد واصلت أعداد المشروعات ارتفاعها حيث بلغت ذروتها في العام ٢٠٠٣، بعدد ٥٧٦٨ مشروعاً وبنسبة من إجمالي التمويل للمؤسسة تبلغ ٣٩% وبالتالي سجلت نسبة التمويل في المتوسط ما نسبته ٢٥,٢% .

ثالثاً : مؤسسة الإقراض الزراعي الأردنية :

باشرت المؤسسة منذ عام ٢٠٠١ بتطبيق برنامج التمويل الإسلامي ضمن صيغة المراجعة للآمر بالشراء بعد صدور النظام رقم (٦) لعام ١٩٩٨ والمسمى (نظام العقود التمويلية التي لا تقوم على الفائدة) الصادر بموجب المادة (٢٤) من قانون المؤسسة ، حيث كان يهدف هذا النظام إلى :

- ١-توسيع نطاق التعامل مع القطاع الزراعي من خلال تقديم خدمات التمويل والإستثمار وفقاً لهذا النظام .
- ٢-الإستفادة من وسائل التمويل والإستثمار الزراعي بالأسلوب المبني على أساس غير الفائدة .
- ٣-الإسهام في التمويل اللازم للمساهمة في سد إحتياجات القطاع الزراعي ومجموعاته المستهدفة .

ويوضح الجدول رقم (٣) القروض الممنوحة وفق منهج المراجعة الإسلامية والقروض بفائدة لمؤسسة الإقراض الزراعي من عام ٢٠٠١ - ٢٠٠٤ :

القروض الممنوحة وفق منهج المراجعة الإسلامية والقروض بفائدة لمؤسسة الإقراض الزراعي من عام ٢٠٠١ - ٢٠٠٤ بالدينار الأردني :

السنة	الإجمالي	مبلغ التمويل الممنوح إسلامياً	عدد المشروعات	نسبة المراجعة *
٢٠٠١	١٣٣٧٦٩٥١	٨٣٢٠٦٣	١٥٠	٦%
٢٠٠٢	١٧١٩٩٥٢٢	٢١١٨٥٢٢	٥٥٣	١٢%
٢٠٠٣	١٣٢٠٦١٥٥	١٣٩٣٧٣٧	٥٦١	١١%
٢٠٠٤	١٠٩٩١٠٩٦	١٨٥٢٢٥٠	٦٧١	١٦%

المصدر : مؤسسة الإقراض الزراعي الأردنية ، التقرير السنوي .

*نسبة التمويل الإسلامي من التمويل الممنوح بفائدة .

يلاحظ من الجدول رقم (٤) أن نسبة التمويل الإسلامي الممنوح لأصحاب المشروعات الصغيرة (المزارعين) كان ضئيلاً إلى حد ما حيث بلغ في عام ٢٠٠١ (١٥٠) مشروعاً بمبلغ تمويل ٨٣٢٠٦٣ من إجمالي تمويل مقداره ١٣٣٧٦٩٥١ وكانت هذه السنة سنة بداية التمويل الإسلامي حيث تشكل ما نسبته ٦% فقط من إجمالي التمويل مقابل ٩٤% تمويل بفائدة ، ويلاحظ أنه ازداد في عام ٢٠٠٢ فبلغ عدد المشروعات ٥٥٣ مشروعاً بحجم تمويل بلغ ٢,١ مليون دينار من إجمالي تمويل مقداره ١٧١٩٩٥٢٢ حيث شكل ما نسبته ١٢% من إجمالي التمويل مقابل ٨٨% تمويل بفائدة ، ثم ازداد عدد المشروعات في عام ٢٠٠٣ إلا أن حجم التمويل انخفض إلى ١١% ، وفي عام ٢٠٠٤ ازدادت

أعداد المشروعات بنسبة ٤% فشكلت ما نسبته ١٦% ، ولكن بالمقارنة مع التمويل بفائدة تعتبر هذه النسب قليلة نوعاً ما .

وقد تبين أن حوالي ٩٥,٨% من المزارعين يفضلون التعامل مع المؤسسة وفق نظام التمويل الإسلامي ، مقابل ٤,٢% فقط من المزارعين يفضلون نظام التمويل بفائدة ، ولكن في واقع الحال الأمر ليس كذلك نجد أن نسب التمويل الإسلامي كانت قليلة جداً ، ويمكن تعليل ذلك بعدة أسباب^(١):

- ١- طبيعة أهل المنطقة و مدى تقبلهم لهذا النوع من التمويل ، و مدى التزامهم الشرعي .
- ٢- طبيعة الترويج للتمويل الإسلامي سواء من قبل المؤسسة أو من قبل المتعاملين من خلال نظرتهم السلبية للتمويل الإسلامي .
- ٣- وجود طرف ثالث (المقاول) في المراجعة وهذا يعني تكلفة إضافية على العميل .
- ٤- نظام التمويل الإسلامي في المؤسسة يشترط وجود الحسم المباشر بخلاف الفائدة إذ أنه من خلال نظام الفائدة يعوض الدائن (المؤسسة) مقابل تأخره بالسداد ، أما التمويل الإسلامي فيحس تم من راتب الكفيل مباشرة .
- ٥- عدم إجازة المستشار الشرعي للمؤسسة للمقترض السابق بفائدة أن يتقدم لتمويل إسلامي جديد إلا بعد أن ينهي القرض القديم ويبرىء ذمته مما عليه من التزامات سابقة فيلجأ إلى القرض بفائدة مرة أخرى وهكذا .

- النتائج :

١- تتعدد مصادر التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويمكن تصنيف تلك المصادر إلى ثلاثة أنواع أساسية هي: التمويل الرسمي : وذلك من خلال المؤسسات المالية الرسمية، والتمويل غير الرسمي وذلك من خلال القنوات التي تعمل في الغالب خارج إطار النظام القانوني الرسمي في الدولة والتمويل شبه الرسمي وذلك من خلال الاعتماد في توفير مصادر الأموال على مؤسسات التمويل الرسمية، وفي إقراضها على أساليب غير رسمية، وذلك من خلال عدة برامج أو نظم فرعية .

٢- ستظل المشروعات الصغيرة والمتوسطة سواء بالدول المتقدمة أو بالدول النامية هي الأكثر عددا بالمقارنة بعدد المشروعات الكبيرة ، وصاحبة الدور الأكبر للاعتماد على الذات، والأكثر توظيفاً للعمالة، والأقل تكلفة في توفير فرص العمل، وهو ما يتوافق مع ظروف المنطقة العربية التي تعاني من انخفاض صادراتها، واعتمادها على غيرها في تلبية احتياجاتها .

٣- رغم ما تلميه تحديات انخفاض الصادرات في الدول العربية واعتمادها على غيرها في تلبية حاجاتها من أهمية تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، إلا أن تلك المشروعات لم تجد الاهتمام الكافي والعناية المأمولة للقيام بدورها، ويتفاوت ذلك الاهتمام وتلك العناية من دولة عربية لأخرى.

٤- يعتبر الحصول على التمويل أهم أحد المعوقات التي تواجه تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ليس في الدول العربية فحسب، بل في مختلف أنحاء العالم، ومشاكل التمويل تتعاظم في الدول العربية نظراً لطبيعة حال القطاع المالي فيها، والذي يتسم بشئ من الضحالة والقصور، وعدم الانتشار والافتقار للعديد من أدوات وأساليب التمويل المختلفة، فضلا عن قصور القوانين والتشريعات الخاصة بتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

٥- إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ترجع في الأساس إلى : ضيق نطاق التمويل المتاح، وضعف الاهتمام بدراسات الجدوى، والتركيز على الضمانات، وطول مدة الإجراءات، وافتقار مؤسسات التمويل إلى الخبرات المتعلقة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وسياسة سعر الفائدة، وضعف نظام الرقابة والمتابعة، وافتقار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى الخبرات اللازمة لنشاطهم.

٦- أساليب التمويل الإسلامي تملك من الخصائص والسمات ما يحول دون وجود مشكلات التمويل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، بما تتضمنه من مزايا لا توجد في غيرها من أنظمة التمويل التقليدي، فهي تتسم بالتنوع والتعدد، فهناك أساليب للتمويل قائمة على التبرعات والبر والإحسان وأساليب للتمويل قائمة على المشاركات، وأساليب تمويل أخرى قائمة على الائتمان التجاري، وكل هذا يتيح فرصا ومجالات أكثر لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة. كما أن أساليب التمويل الإسلامية تقوم على أساس دراسات الجدوى من الناحية الاقتصادية، وعلى أساس الحلال من الناحية الشرعية، ولا تحول تلك الأساليب بين مؤسسات التمويل وأخذ الضمانات الكافية التي تؤمن أموالها. كما أن تنقل التمويل من أسلوب الضمان والعائد الثابت إلى أسلوب المخاطرة والمشاركة، والغنم بالغرم، وتغلب النشاط الإنتاجي على النشاط المالي، وترسخ مفهوم الرقابة والمتابعة على التمويل.

٧- مؤسسات تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة حينما تتحول من أساليب التمويل التقليدية إلى أساليب التمويل الإسلامية فإنها تقيم تنظيمًا جديدًا فنيًا وإداريًا، حيث يتحول اهتمامها من إدارة الإقراض إلى إدارة الاستثمار، ومن التركيز على الضمان إلى التركيز على الجدوى الاقتصادية، ومن اشتقاق الائتمان للحصول على فائدة إلى تحفيز الادخار والاستثمار، ومن دور المرابي إلى دور المستثمر والمستشار الاقتصادي، الذي يلتحم مع المشروع ويقدم له المشورة، بما يكون لها من مراكز أبحاث اقتصادية، ومعرفة بأحوال السوق، ويتوفر كم كاف من المعلومات عن حركة الاستثمار.

- التوصيات :

- ١- أهمية لجوء مؤسسات تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية إلى تطبيق أساليب التمويل الإسلامي في تمويل تلك المشروعات .
- ٢- توفير البيئة التنظيمية من قبل المؤسسات المانحة للتمويل و المحفزة على اتساع آفاق المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية من خلال تبسيط وتجانس الإجراءات اللازمة لإقامة تلك المشروعات .
- ٣- العمل على توسيع نطاق التمويل المتاح ، وزيادة الاهتمام بدراسات الجدوى ، بالإضافة إلى عدم التركيز الشديد على الضمانات وعلى وطول مدة الإجراءات لمنح التمويل المطلوب، وزيادة نظام الرقابة والمتابعة المطلوب على المشروعات الصغيرة من قبل المؤسسات المانحة للتمويل.
- ٤- مد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالخبرات اللازمة لتحريك نشاطهم ولتحقيق التنمية الإجتماعية والإقتصادية داخل الدولة .

قائمة المراجع

- النصور ، إياد عبد الفتاح ، قياس كفاءة التمويل الحكومي الموجه نحو تنمية المشروعات الصغيرة في الأردن ، المجلة العربية للعلوم الإدارية ، المجلد ١٦ ، العدد ٣ ، ٢٠٠٩ ، ص ٣٨٤ .
- جواد ، عبد الحسين محمد ، تصميم وإدارة الخدمات المساندة لمؤسسات الأعمال الصغيرة والمتوسطة ، ندوة المسؤولين التنفيذيين بغرف التجارة والصناعة ، المكتب الدولي لغرف التجارة ، بيروت ، ١٩٩٤ ، ص ١٣٢ .
- الخطيب ، د.حسين هلال ، المشاريع الصغيرة : دورها التنموي وأثر سياسات التصنيع عليها ، مجلة العمل ، العدد ٢٧ ، ١٩٩٤ ، ص ٦٠ .
- النجار ، د.فريد راغب ، إدارة المشروعات والأعمال الصغيرة والمشروعات المشتركة الجديدة (دليل رجال الأعمال والمهنة الحرة والاستثمارات الخاصة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة) ، ط ١ ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، ١٩٩٩ ، ص ٩ - ١٠ .
- الوادي ، د. محمد حسين ، المشروعات الصغيرة : ما هيتهما والتحديات الذاتية فيها مع إشارة خاصة لدورها في التنمية في الأردن ، المجلة العربية للإدارة ، المجلد ٢٥ ، العدد ١ ، ٢٠٠٥ ، ص ٣٥ .
- عبد الحميد ، أ.د. عبد المطلب ، اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة ، ط ١ ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، ٢٠٠٩ ، ص ٢٥٢ .
- عفانه ، جهاد عبدالله و أبو عيد ، قاسم ، إدارة المشاريع الصغيرة ط ١ ، دار اليازوري للنشر والتوزيع ، عمان - الأردن ، ٢٠٠٤ ، ص ٢٤٨ .
- كاسب ، د.سيد و كمال الدين ، جمال ، المشروعات الصغيرة الفرص والتحديات ، مركز تطوير الدراسات العليا والبحوث ، كلية الهندسة ، جامعة القاهرة ، ط ٢٧/١ ، ص ١٥ .
- الأسكوا ، قدرة المشروعات الصناعية الصغيرة والمتوسطة على الابتكار في بلدان مختارة من منطقة الأسكوا ، نيويورك ، ٢٠٠٢ ، ص ٤ .
- الوادي ، د. محمد حسين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٣٧ .

- النصور ، إبراهيم ، دور المؤسسات المالية غير المصرفية والصناديق ومنظمات رأس المال المبادر في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ، ورقة مقدمة إلى الملتقى السنوي الإسلامي السادس : دور المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في تمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة ، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية ، عمان - الأردن ، ٢٠٠٣ ، ص ١٧ - ٢٣ .
- المسيرت ، بلال يوسف ، المشكلات المالية والإدارية التي تواجه المشاريع الصغيرة في إقليم الجنوب ، دراسات العلوم الإدارية ، المجلد ٣٦ ، العدد ٢ ، ٢٠٠٩ ، ص ٤٠٠ .
- عفانه ، جهاد عبدالله وأبو عيد ، قاسم موسى ، إدارة المشاريع الصغيرة ، ط ١ ، دار اليازوري للنشر والتوزيع ، عمان - الأردن ، ٢٠٠٤ ، ص ٢٤١ .
- الوادي ، د. محمد حسين ، المشروعات الصغيرة : ما هيئتها والتحديات الذاتية فيها مع إشارة خاصة لدورها في التنمية في الأردن ، المجلة العربية للإدارة ، المجلد ٢٥ ، العدد ١ ، ٢٠٠٥ ، ص ٣٥ .
- عفانه ، جهاد عبدالله و أبو عيد ، قاسم موسى ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٤٢-٢٤٣ .
- الوادي ، د. محمد حسين ، مرجع سبق ذكره - نقلاً عن : النصور ، إبراهيم ، دور المؤسسات المالية غير المصرفية والصناديق ومنظمات رأس المال المبادر في تمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة ، ورقة مقدمة إلى الملتقى السنوي الإسلامي السادس : دور المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في تمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة ، عمان - الأردن : الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية ، ٢٠٠٣ .
- النصور ، إباد عبد الفتاح ، قياس كفاءة التمويل الحكومي الموجه نحو تنمية المشروعات الصغيرة في الأردن ، المجلة العربية للعلوم الإدارية ، المجلد ١٦ ، العدد ٣ ، ٢٠٠٩ ، ص ٢٩١-٢٩٣ .
- عبد الحميد ، أ.د. عبدالمطلب ، اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة ، ط ١ ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، ٢٠٠٩ ، ص ٢٤٥ .
- أحمد ، حبيب ، دور المنشآت المالية الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة جداً بين النظرية والواقع ، مجلة الدراسات المالية والمصرفية ، المجلد ١١ ، العدد ٤ ، ٢٠٠٣ ، ص ٣٧ .
- بشارت ، هيا جميل ، التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ، ط ١ ، دار النفائس للنشر والتوزيع ، عمان - الأردن ، ٢٠٠٨ ، ص ٩٤ .
- البنك الإسلامي الأردني ، نشرة تعريفية صادرة عن البنك الإسلامي الأردني - المشاركة المنتهية بالتعميم .
- مؤسسة تنمية أموال الأيتام ، المادة رقم (٤) قانون المؤسسة المؤقت رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٢ .

- الدراسة ، وصال ، التمويل غير الربوي في مؤسسة الإقراض الزراعي الأردنية – دراسة ميدانية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، جامعة اليرموك ، ١٩٩٨ ، ص ١٠٥ .